

## حواشي الشرواني على تحفة المحتاج بشرح المنهاج

وجوب الخمس من الظهر نهاية ومغني وسم .

قوله ( فإن جبريل الخ ) قال في شرح العباب وبين ابن إسحق في مغازيه أن هذه الصلوات التي صلاها جبريل كانت صبيحة ليلة فرضها لما أسري به وأنه صبح بالصلاة جامعة أي لأن الأذان لم يشرع إلا بعد بالمدينة وأن جبريل صلى به صلى الله عليه وسلم وهو بأصحابه أي كان متقدما عليهم ومبلغا لهم كما يعلم من رواية النسائي السابقة اه انتهى سم .

قوله ( ابتدأ بالظهر الخ ) وكانت عبادته صلى الله عليه وسلم قبل ذلك في غار حراء بالتفكر في مصنوعات الله وإكرام من يمر عليه من الضيفان فكان يتعبد فيه الليالي ذوات العدد واختار التعبد فيه دون غيره لأنه تجاه الكعبة وهو يحب رؤيتها ثم وجب عليه وعلينا قيام الليل ثم نسخ في حقنا وحقه أيضا على المعتمد بفرض الصلوات الخمس وهي أفضل العبادات البدنية الظاهرة والعبادات البدنية الباطنة كالتفكر والصبر والرضا بالقضاء والقدر أفضل منها حتى من الصلاة فقد ورد تفكر ساعة خير من عبادة ستين سنة وأفضل الجميع الإيمان شيخنا .

قوله ( فمن ثم الخ ) الأولى إبدال الفاء بالواو .

قوله ( بذلك ) أي بجبريل .

قوله ( وبآية الخ ) عطف على قوله بذلك .

قوله ( في البداءة الخ ) ظرف لقوله تاسي .

قوله ( سميت ) إلى قول المتن وآخره في النهاية وإلى قوله واختلفوا في المغني إلا قوله عقب وقوله تدل إلى فليس .

قوله ( سميت بذلك ) أي سميت صلاة الظهر بلفظ الظهر .

قوله ( أول صلاة ظهرت ) أي في الإسلام فإنها أول صلاة صلاها جبريل إماما للنبي والصحابة لكن كان النبي رابطة بينهم وبين جبريل لعدم رؤيتهم له ولا يضر في ذلك كونه صلى الله عليه وسلم أفضل من جبريل قطعاً لأنه يصح أن يأتى الفاضل بالمفضول خصوصاً لضرورة تعلم الكيفية ولا يضر أيضاً كون جبريل لا يتصف بالذكورة لأن شرط الإمام عدم الأنوثة وإن لم تتحقق الذكورة شيخنا .

قوله ( أي الحر ) عبارة غيره شدة الحر .

قوله ( أي عقب وقت زوالها ) مقتضاه أن وقت الزوال ليس من الظهر وعليه فيما ذا يحدد

هذا الوقت الغير المعتمد من جانب المنتهى فليراجع بصري وقد يقال يحدد بظهور الزوال لنا بما يأتي من زيادة الظل أو حدوثه .

قوله ( أي ميلها الخ ) أي إلى جهة المغرب نهاية ومعني .

قوله ( باعتبار ما يظهر لنا الخ ) لأن التكليف بما يتعلق به مغني والجار متعلق بالميل أو بزوال الشمس .

قوله ( لا نفس الأمر ) أي لوجود الزوال فيه قبل ظهوره لنا بكثير فقد قالوا إن الفلك المحرك لغيره يتحرك في قدر النطق بحرف متحرك أربعة وعشرين فرسخا ولذلك لما سألت صلي الله عليه وسلم جبريل هل زالت قال لا نعم فلما سأله لم تكن زالت فلما قال لا تحرك الفلك أربعة وعشرين فرسخا وزالت الشمس فقال نعم شيخنا .

قوله ( فلو ظهر ) أي الميل وكذا مرجع ضمير قوله الآتي ويعلم الخ .

قوله ( لم يصح وإن كان ) أي التحرم ( بعده ) أي الميل .

قوله ( وكذا في نحو الفجر ) أي وكذا يقال في الفجر وغيره لأن مواقيت الشرع مبنية على ما يدرك بالحس نهاية .

قوله ( أمر وجودي الخ ) هو يشمل ما قبل الزوال وما بعده والفيء مختص بما بعد الزوال مغني زاد شيخنا المراد به خيال الشيء لأنه وجودي وقوله لنفع البدن أي يدفع ألم الحر عنه مثلا ( وغيره ) أي كالفواكه اه قوله م ر كما في الآية أي قوله تعالى ! ! الفرقان 45 قال البيضاوي فإنه لا يظهر للحس حتى تطلع فيقع ضوءها على بعض الأجرام أو لا يوجد ويتفاوت إلا بسبب حركتها اه انتهى سم .

قوله ( ويعلم بزيادة الظل الخ ) وإذا أردت معرفة الزوال فاعتبره بقامتك أو شاخص

تقييمه في أرض مستوية وعلم على رأس الظل فما زال الظل ينقص عن الخط فهو قبل الزوال وإن وقف لا يزيد ولا ينقص فهو وقت الاستواء وإن أخذ الظل في الزيادة علم أن الشمس زالت والشمس عند المتقدمين من